

## الأوضاع المتعلقة للرسوم

الصفحة	البند	
		<b>الفصل الثالث:</b>
3	176	- المستودعات
3	177	- أحكام عامة
3	177	- تعريف المستودع والغاية منه
4	178	- إدخال البضائع إلى المستودعات
4	179	- إقفال المستودعات
5	180	- البيان والمعاينة
5	181	- سجلات المستودعات
5	182	- مدة إقامة البضائع في المستودع
5	183	<b>أ - المستودع الحقيقي:</b>
6	184	- مدة إقامة البضائع في المستودع الحقيقي
7	185	- البضائع المحرومة من المستودع الحقيقي
8	186	- البضائع التي يمكن قبولها في المستودع الحقيقي
8	187	- المعاملات عند الإدخال إلى المستودع الحقيقي
9	188	- رقابة الجمارك على المستودعات الحقيقية
10	189	- التزام الجهة المستثمرة للمستودع الحقيقي أمام دوائر الجمارك
10	190	- بيع البضائع المودعة في المستودع
11	191	- العمليات المسموح بإجرائها في المستودع الحقيقي
11	192	- المزج من أجل إعادة التصدير
12	193	- الأعمال الأخرى المسموح بها
13	194	- إشراف موظفي الجمارك على الأعمال
13	195	- النقص في المستودع الحقيقي
14	196	- المعاملات عند الإخراج من المستودع الحقيقي
15	197	- تبديل المستودع
16	198	- إعادة التصدير من المستودع
16	199	- الوضع في الاستهلاك
16	200	- إبراء حسابات المستودع
17	201	<b>ب - المستودع الخاص:</b>
17	202	- شروط الترخيص بإنشاء المستودع الخاص
18	203	- التزامات مستثمر المستودع الخاص ومسؤوليته
18		- المعاملات عند الإدخال إلى المستودع الخاص:
18	204	1 - التعهد ومسؤولية المودعين
19	205	2- بيانات الإدخال
20	206	3- المعاينة عند الإدخال
20	207	- النقص في المستودع الخاص
20	208	- مدة بقاء البضائع في المستودع الخاص
21	209	- تطبيق أحكام المواد 107/ و 109 و 112/ من قانون الجمارك على المستودعات الخاصة
21	210	- البضائع الممنوعة من الإيداع في المستودعات الخاصة
21	211	- العمليات المسموح بها في المستودع الخاص
22	212	- الشروط الخاصة ببعض المستودعات الخاصة:
22		ولاً - شركة التبريد بالمخازن السورية المساهمة المغفلة بدمشق
24		انياً - مؤسسة الطيران العربية السورية

26	213	- شروط الإشراف على المستودعات الخاصة بمنتجات البترول
26	214	- شروط تشييد المستودعات الخاصة بالبترول
27	215	- العمليات المادية لقياس أبعاد المستودعات الخاصة بالبترول ومقدار استيعابها
29	216	- المعاملات عند الإدخال إلى المستودع الخاص بمنتجات البترول
		1- التعهد المكفول ومسؤولية المودعين
31	217	- بيانات الإدخال
32	218	- المعاينة عند الإدخال
		<b>- الأعمال المرخص بإجرائها في المستودع الخاص بمنتجات البترول:</b>
32	219	1- النقل من خزان إلى آخر وتغيير الغلافات
33	220	2- تحويل روح البترول إلى إيتيلين
		- المعاملات عند الإخراج من المستودع الخاص بمنتجات البترول:
33	221	1- البيانات
34	222	2- المعاينة
34	223	<b>ج - المستودع الوهمي:</b>
		- المعاملات عند الإدخال إلى المستودع الوهمي:
37	224	1- التعهد المكفول ومسؤولية المودعين
37	225	2- بيانات الإدخال
38	226	3- المعاينة عند الإدخال
39	227	4- الأعمال المسموح بها في المستودع الوهمي
39	228	- المعاملات عند الإخراج من المستودع الوهمي
39	229	- مهلة الإيداع في المستودع الوهمي
40	230	- حق رقابة دائرة الجمارك على المستودعات الوهمية ومسؤولية أصحابها
40	231	- تطبيق أحكام المادتين 109 و115 على المستودعات الوهمية
40	232	- إحصاء موجودات المستودع الوهمي
		<b>الفصل الرابع: المناطق الحرة</b>
41	233	- تعريف المنطقة الحرة
42	234	- إحداث الهيئة العامة للمناطق الحرة
44	235	- نظام الاستثمار في المناطق والأسواق الحرة
74	236	<b>- البضائع المقبولة في المنطقة الحرة</b>
75	237	- البضائع الممنوع دخولها إلى المنطقة الحرة
76	238	- التزام جهة استثمار المنطقة الحرة بتقديم قوائم إلى دائرة الجمارك بجميع ما يرد إلى المنطقة الحرة ومدة بقاء البضائع في المنطقة الحرة
76	239	- الأعمال المسموح القيام بها على البضائع في المنطقة الحرة
77	240	- حق الجمارك بالتفتيش في المناطق الحرة
78	241	- منع دخول وخروج البضائع إلى المنطقة الحرة إلا بترخيص الجهة المستثمرة ووفق الأصول القانونية
		- السجلات:
78	242	- سجلات الدخول والخروج
79	243	ب - المعاملات عند الإدخال للمنطقة الحرة
80	244	ج - المعاملات عند الإخراج من المنطقة الحرة
81	245	د - الرقابة الجمركية
82	246	- معاملة البضائع الخارجة من المنطقة الحرة إلى الداخل معاملة البضائع الأجنبية
83	247	- عدم جواز استهلاك البضائع الأجنبية في المنطقة الحرة للاستعمال الشخصي إلا بعد تأدية الرسوم عنها
83	248	- تزويد السفن من المنطقة الحرة

83	249	- مسؤولية الجهات المستثمرة للمناطق الحرة
84	249 مكرر	- تعليمات الإدخال المؤقت إلى القطر العربي السوري من المناطق الحرة
		<b>الفصل الخامس:</b>
3	250	- الإدخال المؤقت
4	251	- الإدخال المؤقت العادي
7	لائحة	- جدول بالبضائع التي تستفيد من وضع الإدخال المؤقت العادي
30		- تقديم طلبات الإدخال المؤقت العادي
31		- معاملات الإدخال المؤقت
32		وإلاً - المعاملات عند الإدخال:
32	252	- البيانات
33	253	- المعاينة عند الإدخال وطرق التثبيت من هوية البضائع
34	254	- إقامة البضائع تحت وضع الإدخال المؤقت
35		ثانياً - المعاملات عند الإخراج:
35	255	- أحكام عامة
35	256	- إعادة التصدير إلى المنطقة الحرة
36	257	- الإيداع في مستودع حقيقي
37		ثالثاً - إبراء سندات التعهد المكفولة للإدخال المؤقت:
37	258	- الإبراءات الجزئية
38	259	- تسديد عدة بيانات إدخال مؤقت بموجب بيان مبرأ واحد
39	260	- الإبراء النهائي
41	261	- مراقبة إبراء سندات التعهد وحفظها
42	262	- إساءة استعمال الإدخال المؤقت
42	262	- وجوب إلحاق التحويل بالبضائع
42	263	- الوضع بالاستهلاك
44	264	- الإخلال بشرط إعادة التصدير
45	265	- الإدخال المؤقت الاستثنائي
46	265	وإلاً - الآلات والأجهزة والمعدات اللازمة لإنجاز مشاريع الحكومة والقطاع العام ولإجراء التجارب العملية والعلمية.
53	265	نياً - ما يستورد مؤقتاً للملاعب والمسارح والمعارض أو ما يماثلها
54	265	الثأ - الآلات والأجهزة ووسائل النقل من الأصناف التي ترد بقصد إصلاحها
55	265	إبعاً - الأوعية والغلافات الواردة لملئها أو لتفريغها

56	265	امساً - البضائع المطلوب إدخالها مؤقتاً لاستصناعها أو إكمال صنعها بصورة استثنائية غير المشمولة بأحكام المادة السابقة
57	265	بادساً - المواشي المدخلة مؤقتاً للرعي
57	265	مابعاً - العينات التجارية
58	266	- أحكام عامة
59	267	- تنظيم إدخال الصناديق الخشبية المعبأة بالفواكه والخضار
60	268	ولاً - مهل الإدخال المؤقت الاستثنائي وصلاحيات منح الموافقات
63	268	انياً - معاملات الإدخال والإخراج
63	268	الثاً - تجديد موافقات الإدخال المؤقت
63	269	ابعاً - الرقابة الجمركية على الإدخال المؤقت
64	270	- الإدخال المؤقت للأشياء العائدة للأشخاص القادمين للإقامة المؤقتة
64		شروط منح الإدخال المؤقت للأشخاص القادمين للإقامة المؤقتة:
64	271	1- المستفيدون من هذا الوضع
65	272	2الأشياء الممكن إدخالها مؤقتاً
66	273	- الأحكام المتعلقة بالسيارات السياحية الخاصة
66	274	1- مبادئ عامة
67	275	2- الشروط الواجب توافرها لمنح الإدخال المؤقت للسيارات السياحية
70	275	- مستندات الإدخال المؤقت للسيارات
71	276	ولاً - دفاتر المرور الدولية:
71	276	أ - تعريف دفتر المرور الدولي
71	276	ب - النصوص القانونية
71	276	ج - النصوص الاتفاقية
72	277	د - الجهات المقبولة لإصدار الدفاتر
73	278	هـ - محتويات دفتر المرور الدولي
76	279	و - أوجه استعمال دفتر المرور الدولي
76	280	ز - مهل المكوث بموجب دفاتر المرور الدولية
78	281	ح - تأشير دفتر المرور الدولي لدى الدخول والخروج
79	282	ط - السجلات والقيود

80	283	ي - تسديد دفاتر المرور الدولية
82	284	ك - ملاحقة تسديد دفاتر المرور الدولية
85		<b>ثانياً - دفاتر المرور العربية الموحدة:</b>
85	285	أ - أحكام عامة
88	285	ب - الضمانات المترتبة على منح دفتر المرور الموحد
89	285	ج - شروط منح دفتر المرور العربي الموحد
90	285	د - أصول منح دفتر المرور الموحد وطريقة الاستعمال
91	285	ذ - مهل مكوث السيارات العربية
92	285	هـ - تسديد وضع السيارات الداخلة بموجب دفتر المرور الموحد
93	285	و - أحكام خاصة بالسيارات العربية التي يملكها سوريون مقيمون خارج القطر
94	285	ز - أحكام متفرقة وختامية
95	286	ح - مهل المكوث بموجب دفاتر المرور العربية الموحدة
96		<b>ثالثاً - مستندات إدخال وإخراج السيارات الأردنية والسورية الخاصة ومستندات إدخال وإخراج السيارات العراقية</b>
96	287	أ - مستندات إدخال وإخراج السيارات الأردنية والسورية الخاصة
97	287	ب - مستندات إدخال وإخراج السيارات السياحية الخاصة وسيارات نقل الركاب والبضائع العراقية
98	288	<b>رابعاً - بطاقات الإدخال المؤقت:</b>
98	288	أ - أوجه استعمال بطاقة الإدخال المؤقت
100	288	ب - كيفية منح بطاقة الإدخال المؤقت
101	289	ج - تسديد البطاقة والملاحقة
105	290	<b>خامساً - بيان الإدخال المؤقت من نموذج ب2/5</b>
105	291	<b>أ - أوجه الاستفادة من بيانات الإدخال المؤقت وشروطها:</b>
105	291	1- للسوريين المقيمين في الخارج والمسجلة سياراتهم في بلد أجنبي
106	291	2- للسوريين المقيمين في البلدان العربية التي تستفيد من وضع نظام دفتر المرور العربي لموحد والقادمين مؤقتاً بسياراتهم العربية سواء أكانوا مقيمين في بلد تسجيل سياراتهم أم لا.
106	291	3- سيارات الخبراء العرب غير السوريين والأجانب المتعاقدين مع الدولة أو مع إحدى مؤسساتها الرسمية أو شركات أو هيئات القطاع العام.
106	291	4- سيارات الخبراء والموظفين العرب غير السوريين والأجانب العاملين في الشركات العربية والأجنبية المتعاقدة مع الوزارات أو مع إحدى المؤسسات الرسمية أو مع أحد شركات القطاع العام لتنفيذ بعض المشاريع.
106	291	5- سيارات العرب والأجانب القادمين للإقامة المؤقتة

106	291	6- سيارات الموظفين الإداريين في البعثات الدبلوماسية العربية والأجنبية وسيارات موظفي مراكز الخدمات والمكاتب الفنية المحدثة بموجب اتفاقيات من غير السوريين.
106	291	7- سيارات اللاجئين السياسيين.
106	291	8- سيارات الأشخاص الآخرين المقيمين إقامة دائمة خارج القطر والقادمين للإقامة المؤقتة لمدة لا تتجاوز ستة أشهر.
107	292	<b>ب - صلاحية منح الإدخال المؤقت</b>
107	293	<b>ج - مهل المكوث بموجب بيانات الإدخال المؤقت (ب/2/5):</b>
107	293	1- سيارات السوريين المسجلة في بلد أجنبي
107	293	2- سيارات السوريين المقيمين في الأقطار العربية
107	293	3- سيارات الخبراء العرب والأجانب المتعاقدين مع الدولة أو مع أحد مؤسساتها الرسمية أو مع إحدى شركات أو هيئات القطاع العام
108	293	4- سيارات الخبراء والموظفين غير السوريين العرب والأجانب العاملين في شركات متعاقدة.
108	293	5- سيارات المدرسين العرب والأجانب
108	293	6- سيارات الموظفين الإداريين في البعثات الدبلوماسية
108	293	7- سيارات موظفي مراكز الخدمات والمكاتب الفنية المحدثة بموجب اتفاقيات
108	293	8- سيارات اللاجئين السياسيين
108	293	9- سيارات القادمين للإقامة المؤقتة المنوه عنهم في الفقرة 8/ أعلاه
108	294	<b>د - التسجيل لدى دوائر النقل</b>
109	295	<b>هـ - السماح للسيارات المدخلة مؤقتاً بالخروج إلى البلدان المجاورة</b>
110	296	- تجار السيارات المستعملة
110	297	- السيارات السياحية الخاصة الواردة محملة
110	298	- السيارات غير المسجلة بأية دولة
111	299	<b>سادساً - حالات خاصة:</b>
111	299	1- سيارات هيئة الأمم المتحدة والأجهزة التابعة لها والخبراء العاملين في أحد منظماتها:
111	299	أ - السيارات التابعة لهيئة الرقابة على الهدنة وتحمل هذه السيارات لوحة بيضاء عليها أحرف (U.N).
111	299	ب - السيارات الخاصة بمراقبي الهدنة الدوليين
112	299	ج - السيارات التابعة لمنظمات هيئة الأمم المتحدة
113	299	د - السيارات العائدة لخبراء أو موظفي هيئة الأمم المتحدة أو المؤسسات المتفرعة عنها العاملين في سورية
113	299	هـ - سيارات البعثات الدبلوماسية أو موظفيها

113	299	- موجز الأحكام الناظمة لإدخال السيارات
114	300	- الإخلال باستعمال المواد والأصناف المقبولة في الإدخال المؤقت
114	301	- النقص عند تسديد الإدخال المؤقت
115		- <b>الأحكام المتعلقة بالسيارات ذات اللوحة العمومية المعدة لنقل المسافرين والبضائع:</b>
115	302	أ - أحكام عامة
116	303	ب - أحكام متعلقة بسيارات الشحن اللبنانية
121	304	ج - أحكام متعلقة بالسيارات الأردنية
123	305	د - أحكام خاصة بسيارات الشحن العراقية
124	306	هـ - أحكام خاصة بسيارات الشحن السعودية
125	307	و - الأحكام الخاصة بسيارات الشحن الكويتية
130	308	ز - الأحكام الخاصة بسيارات الشحن العائدة لدولة الإمارات العربية المتحدة
130	309	ح - أحكام خاصة بالنقل بسيارات الشحن تحت وضع الترانزيت العربي
132	310	- <b>بطاقات المرور للسيارات الناقلة</b>
133	310	- حمولة السيارات
134	311	- تحديد مواصفات السيارات التي تعمل بنظام الترانزيت العربي
134	312	- أحكام خاصة بنقل مؤن اللاجئين العرب
138		<b>الإدخالات المؤقتة الأخرى المستندة إلى نصوص خاصة:</b>
138	313	ولاً - أحكام خاصة بمعرض دمشق الدولي:
138	313	1- البضائع التي تستفيد من الإدخال المؤقت
139	313	2- الفواتير
140	313	3- المعاملات والإجراءات الجمركية
142	313	4- البيع في المعرض أو التنازل أو الإلتلاف
146	314	انياً - مهرجان القطن
146	315	الثاً - مهرجان المحاصيل الزراعية
146	316	إبعاً - أحكام خاصة بالبرامج والأفلام التلفزيونية
147	317	نامساً - الإدخال المؤقت للمعدات اللازمة لعمليات الإنقاذ للطيران المدني
148	318	مادساً - الإدخال المؤقت للمواد العلمية
152	319	مابعاً - تنظيم الإدخال المؤقت لمعرض الزهور

154	319مكرر	امناً - تنظيم الإدخال المؤقت من المناطق الحرة
159		<b>الفصل السادس:</b>
159	320	- إعادة التصدير
159	320	- معاملات إعادة التصدير
159	320	ولاً - البيانات
160	320	انياً - الأحكام الأخرى الواجب مراعاتها
160	320	الثاً - حكم خاص بشأن البضائع المعاد تصديرها إلى الاتحاد السوفياتي
160	321	- نقل البضائع من سفينة إلى أخرى
162		<b>الفصل السابع:</b>
162	322	- رد الرسوم لدى إعادة التصدير
174		الباب التاسع:
174		الملاحة الساحلية والنقل الداخلي:
174	323	- الملاحة الساحلية
176	324	- الشهادات الجمركية
177	325	- أصول منح الشهادات
178	326	- منح شهادات بدل عن ضائع
181	327	- حالات منح الشهادات الجمركية
181	328	- صلاحية منح الشهادات وتوقيعها
182	329	<b>النقل الداخلي:</b>
182	329	ولاً - نقل البضائع أو تجولها أو حيازتها ضمن النطاق الجمركي
182	329	انياً - نقل البضائع خارج النطاق الجمركي:
183	329	أ - النقل بالسكة الحديدية
183	329	ب - النقل عبر منطقة البقعة اللبنانية
183		- تعليمات حول تسوية أوضاع السيارات المدخلة تحت وضع معلق للرسوم والمتعرضة للحوادث